

Distr.: General
9 March 2018
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

الدورة السابعة والعشرون

فيينا، ١٤-١٨ أيار/مايو ٢٠١٨

البند ٦ (هـ) من جدول الأعمال المؤقت*

توحيد جهود مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة
والدول الأعضاء وتنسيقها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية:
أنشطة أخرى لدعم أعمال مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات
والجريمة، وخصوصاً أنشطة شبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة
والعدالة الجنائية، والمنظمات غير الحكومية وغيرها من الهيئات

تقرير معهد الأمم المتحدة الأقليمي لأبحاث الجريمة والعدالة

مذكّرة من الأمين العام

ملخص

أعدّ هذا التقرير الصادر عن مجلس أمناء معهد الأمم المتحدة الأقليمي لأبحاث الجريمة والعدالة عملاً بقرار اتخذه المجلس في اجتماعه المعقود يومي ٢٥ و ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧ بأن يقدم تقريراً إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، عن طريق لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية. ويتضمّن التقرير معلومات عن عمل المعهد وما أنجزه من نتائج، وفقاً لنظامه الأساسي (مرفق قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٥٦/١٩٨٩).

* E/CN.15/2018/1



الرجاء إعادة استعمال الورق

290318 290318 V.18-01405 (A)



النتائج التي حققها معهد الأمم المتحدة الأقليمي لأبحاث الجريمة والعدالة

تقرير مجلس الأمناء

أولاً - مقدمة

١ - أنشئ معهد الأمم المتحدة الأقليمي لأبحاث الجريمة والعدالة (المعهد) عملاً بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٠٨٦ باء (د-٣٩)، الصادر في عام ١٩٦٥. والمعهد هو مؤسسة مستقلة من مؤسسات الأمم المتحدة، ويتولى إدارته مجلس أمناء المعهد، الذين يساهمون من خلال توفير التوجيه الاستراتيجي وتحديد الأولويات. ويقدم مجلس الأمناء تقارير دورية إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي عن طريق لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية.

٢ - وتمثل رسالة المعهد في النهوض بالعدالة وسيادة القانون دعماً للسلم والتنمية المستدامة، وذلك ضمن النطاق العريض لولايتيه المتمثلة في صوغ وتنفيذ سياسات محسنة في ميدان منع الجريمة ومكافحتها. ويعمل المعهد في مجالات متخصصة ضمن إطار مجالات منع الجريمة، وإقامة العدل، والحوكمة الأمنية، ومكافحة الإرهاب، وتعزيز التماسك الاجتماعي. وقد تمكن المعهد، بفضل التجربة التي اكتسبها على مدى ٥٠ سنة، من تنظيم أسلوب عمله بحيث يكون مستعداً دائماً للاستجابة لاحتياجات المجتمع الدولي.

٣ - ويعمل المعهد كمنصة للتشاور والتعاون بين الدول الأعضاء ومؤسسات الحكم المحلي والمؤسسات البحثية والمنظمات الدولية وكيانات القطاع الخاص والمجتمع المدني. ويمثل تعزيز الحوار والتفاهم بين مختلف القطاعات والعمل على إنشاء أفرقة متعددة التخصصات لمواجهة التحديات المستجدة بعضاً من مواطن القوة لدى المعهد.

٤ - ويستند نهج البرمجة القائمة على النتائج الذي يتبعه المعهد إلى بحوث ذات توجه عملي تهدف إلى توفير إرشادات لعملية بناء قدرات الممارسين وتدريب الباحثين الأكاديميين وبناء قاعدة معرفية لوضع السياسات وتنفيذها. ويدعم المعهد تصميم وتنفيذ طرائق شمولية وابتكارية لمواجهة الأخطار التقليدية والمستجدة على الصعيدين الوطني والمتعدد القطاعات. ويقوم المعهد، على وجه الخصوص، بمعالجة الأخطار والاحتياجات؛ وتطوير المعارف وتقاسمها؛ وبدور مركز عالمي للتدريب وبناء القدرات؛ وبدور محفل عالمي لتحديد الاستراتيجيات والنماذج العملية وصوغها واختبارها على الصعيد الميداني؛ وبتشجيع التعاون بين أجهزة إنفاذ القانون وتبادل المساعدة القضائية على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي؛ وإنشاء منصات للتشاور والتعاون؛ وتقديم الخدمات الاستشارية.

٥ - ويسهم المعهد في التنمية الاجتماعية والاقتصادية وفي تعزيز الأمن وحماية حقوق الإنسان من خلال تصميم نماذج عملية ونظم تهدف إلى توفير الدعم لصوغ السياسات وتنفيذها وتقييمها.

٦ - وقد مُوِّلت الأعمال التي اضطلع بها المعهد في عام ٢٠١٧ من التبرعات حصراً. وكانت الجهات المانحة الرئيسية هي إيطاليا وتايلند وفرنسا وكندا وهولندا والولايات المتحدة

الأمريكية والاتحاد الأوروبي والمفوضية الأوروبية وعدة شركات من القطاع الخاص ومؤسسات ومنظمات دولية.

٧- ويتضمن تقرير مجلس الأمناء هذا ملخصاً للأعمال التي أُجرت أثناء عام ٢٠١٧، وهو منظم حسب المجالات المواضيعية الثلاثة التالية:

(أ) الحوكمة الأمنية ومكافحة الإرهاب؛

(ب) الجريمة والعدالة؛

(ج) التدريب والتعليم المتقدم.

٨- وللمعهد أثر واسع النطاق على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي، وتستفيد من مساعداته التقنية جهات عديدة متنوعة. وينفذ برنامج عمل المعهد من خلال مقره الكائن في تورينو، إيطاليا، وشبكة موسعة من المكاتب، تشمل مكتب اتصال في روما ومكتبين معنيين بالمشاريع في بروكسيل وجنيف، ومراكز التميز المعنية بتخفيف المخاطر الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية الكائنة في أبوظبي وتبيليسي والجزائر العاصمة والرباط وعمان وطشقند ومانبلا.

ثانياً- الحوكمة الأمنية ومكافحة الإرهاب

ألف- منع التطرف العنيف ومواجهته، وإعادة تأهيل الجناة المتطرفين العنيفين وإعادة إدماجهم في المجتمع

٩- يسهم المعهد، بصفته عضواً في فرقة العمل المعنية بتنفيذ تدابير مكافحة الإرهاب، في تنفيذ جهود منسقة ومتسقة على نطاق منظومة الأمم المتحدة لمنع الإرهاب ومكافحته. ويؤدي المعهد دوراً رئيسياً في دعم جهود الدول الأعضاء الرامية إلى ترجمة ما يرد في استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب من ممارسات جيدة ذات طابع عام إلى سياسات وطنية.

١٠- وفي عام ٢٠١٧، وفر المعهد للدول الأعضاء معلومات يمكن الاستناد إليها في اتخاذ إجراءات لتدعيم القدرات الوطنية باستخدام نهج شامل ومصمم تبعاً للاحتياجات. وهذا النهج الجامع، الذي يشمل مسائل تبدأ من التجنيد في منظمات إرهابية إلى فك الارتباط بالتطرف العنيف وصولاً إلى إعادة الإدماج في المجتمع، يتيح للمعهد إمكانية دعم الدول في جهودها الرامية إلى تجنب الأحداث الجانحين مسار نظم العدالة الجنائية، وتدريب الجهات الفاعلة في نظم العدالة الجنائية على استبانة الفوارق الدقيقة بين حالات التطرف العنيف وحالات الإرهاب وعلى إعادة تأهيل الجناة المتطرفين العنيفين وإعادة إدماجهم في المجتمع المحلي، والعمل مع المجتمع المحلي على تيسير بيئة شاملة للجميع تتقبل أولئك الجناة. وتتسم معظم أعمال المعهد بأنها مواكبة للعصر وتنطوي على برامج تجريبية.

١ - إعادة تأهيل الجناة المتطرفين العنيفين وإعادة إدماجهم في المجتمع

١١ - لقد تكوّنت لدى المعهد خبرة فنية كبيرة في مجال إعادة تأهيل الجناة المتطرفين العنيفين وإعادة إدماجهم في المجتمع. ويساعد المعهد الدول الأعضاء على ترجمة الممارسات الجيدة العامة الطابع الواردة في مذكرة روما الصادرة عن المنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب، التي تتناول الاحتياجات التأهيلية للسجناء المتطرفين العنيفين. كما يركز عمل المعهد في ذلك المجال على أحكام مبادئ الأمم المتحدة النموذجية لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا) وقواعد الأمم المتحدة لمعاملة السجناء والتدابير غير الاحتجازية للمجرمات (قواعد بانكوك). ويتناول كلا هذين الإطارين أهمية التعاون بين جميع القطاعات المعنية بالسلامة العمومية في تحقيق المعاملة المنصفة والإنسانية لجميع السجناء، بمن فيهم الجناة المتطرفون العنيفون.

١٢ - وفي مجال صوغ وتنفيذ برامج إعادة التأهيل وإعادة الإدماج المصممة خصيصاً للجنة المتطرفين العنيفين ونزلاء السجون الشديدي الخطر، اعتمد المعهد على التعاون مع بلدان عدة، منها الأردن واندونيسيا وتايلند والفلبين وكينيا ومالي والمغرب. واستناداً إلى تلك البرامج، أعد المعهد أربعة مسارات نموذجية يمكن للدول الأعضاء أن تعتمدوها وتُكيّفها من أجل تصميم وتنفيذ برامج إعادة التأهيل، هي: (أ) "النهج التقليدي"، الذي يتم فيه وضع نظام تصنيفي لتقييمات المخاطر والاحتياجات قبل صوغ مكونات البرنامج وتنفيذها؛ و(ب) نهج يرمي إلى تغيير المواقف، وتُصاغ فيه مكونات البرنامج وتنفذ واحداً تلو الآخر، ويسترشد بإنجازات كل مكون في تحديد سمات المكون التالي؛ و(ج) نهج قائم على "الانتقال من الإطار إلى البرنامج"، تُصاغ فيه أولاً خطة عمل أو استراتيجية وطنية؛ و(د) "نهج محدد الهدف"، حيث يُجرى أولاً تحليل للثغرات.

١٣ - ففي إندونيسيا، مثلاً، استُحدثت واختُبرت أداة لتقييم المخاطر، تُعرف باسم "ليتماس" (LITMAS)، بغية قياس درجة الخطر الذي يمثله السجناء. ويمكن الاسترشاد بهذه الأداة في تحديد مواضع السجناء في برامج إعادة التأهيل وإعادة الإدماج، استناداً إلى احتياجاتهم وما يشكّلون من مخاطر. فمن المهم معالجة المخاطر المحتملة في بيئات السجون، حيث يمكن أن يعتمد الإرهابيون المدانون على إقامة شبكات وإلى مضاهاة وتبادل المعلومات المتعلقة بالتكتيكات المتبعة، وإلى تنشئة متطرفين جدد وتجنيدهم، وإلى قيادة وتوجيه عمليات في المجتمع المحلي خارج بيئة السجن. كما أن من المهم جداً مواجهة مخاطر نكوص المتطرفين المحتجزين بعد إطلاق سراحهم.

١٤ - وقد صاغ الخبراء الوطنيون، بالتعاون مع المديرية العامة للمؤسسات الإصلاحية في إندونيسيا، نميطة تدريبية خاصة على استخدام أداة "ليتماس" لتقييم المخاطر. وطُبقت نميطة التدريب هذه في دورتين تدريبيتين نُظمتا لصالح الضباط المسؤولين عن الإفراج المشروط وموظفي المديرية في بالي من ٢٠ إلى ٢٣ شباط/فبراير، وفي يوغيكارتا من ٢٧ شباط/فبراير إلى ٢ آذار/مارس ٢٠١٧. واستهدفت هاتان الدورتان تحسيس فهم مؤشرات الخطر الجديدة وتعزيز القدرة على استعمال تلك الأداة وتكوين مهارات لينة في أساليب الاستجواب وفي مجال التواصل.

١٥ - ومن أجل تقييم فعالية أداة تقييم المخاطر في استبانة درجة الخطر التي يمثّلها السجناء، نُفذ في الفترة من ٢٢ أيار/مايو إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧ برنامج تجريبي شمل ١٠ مرافق إصلاحية. وتألف البرنامج من عدة أنشطة اشتملت على مقابلات مع السجناء وجمع بيانات ثانوية وتدوين

البيانات وتحليلها، واستُخدمت فيه آلية شاملة للتحقق من صحة البيانات ورصدها. وأجرى الضباط المسؤولون عن الإفراج المشروط الذين درّبوا على استخدام تلك الأداة مقابلات مع ٥٦٠ سجيناً.

١٦- وبمساعدة من الخبراء الوطنيين والدوليين وتحت إشراف كبار مديري المديرية العامة للمؤسسات الإصلاحية في إندونيسيا، أُعدت استراتيجية وطنية بشأن معاملة السجناء الشديدي الخطر، بمن فيهم الجناة المتطرفون العنيفون. وتهدف الاستراتيجية إلى تحديد أدوار وواجبات ومسؤوليات جميع الجهات الفاعلة المشاركة في التعامل مع السجناء الشديدي الخطر وترسي أولويات البرنامج وأهدافه والتدابير اللازمة لتحسين معاملتهم طوال مراحل إجراءات العدالة الجنائية، من مرحلة ما قبل الإدانة إلى مرحلة ما بعد الإفراج المشروط.

١٧- وفي عام ٢٠١٧، عزز المعهد تعاونه مع الأردن على إعداد برنامج شامل لإعادة تأهيل السجناء من الجناة المتطرفين العنيفين وإعادة إدماجهم. وعلى وجه الخصوص، استهل المعهد تعاوناً وثيقاً مع إدارة مراكز الإصلاح والتأهيل في الأردن من أجل تنفيذ برنامج طويل الأمد بشأن أنشطة في هذا الميدان. وعُقدت في عمّان، من ١٤ إلى ١٦ آذار/مارس ٢٠١٧، دورة استهلاكية مدتها ثلاثة أيام لتدريب اختصاصيين نفسانيين واجتماعيين من تلك الإدارة. وركّزت الدورة على الاحتياجات النفسانية والاجتماعية للسجناء من الجناة المتطرفين العنيفين طوال مراحل فك ارتباطهم بالتطرف العنيف وإتمام إعادة تأهيلهم حتى إعادة إدماجهم في المجتمع في نهاية المطاف. وعُقدت في عمّان، من ١٧ إلى ١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٧، دورة متقدمة لتدريب الاختصاصيين النفسانيين والاجتماعيين، ركّزت على الأساليب المتعلقة بما يلي: استجواب الجناة المتطرفين العنيفين، وتقييم المخاطر وتصنيفها، والتعامل مع السجناء المشاكسين، وتقييم برامج إعادة التأهيل وإعادة الإدماج.

١٨- وعلى غرار حلقة عمل متعددة التخصصات نُظمت في عام ٢٠١٦، عُقدت في عمّان من ٢٧ إلى ٢٩ آذار/مارس ٢٠١٧ دورة تدريبية لمديري السجون الرفيعي المستوى، ونتيجة لذلك، تكون سلطات إدارة السجون الأردنية قد تلقّت تدريباً استهلالياً موحّداً على وضع إطار لضمان فعالية تدابير إعادة تأهيل الجناة المتطرفين العنيفين في بيئات السجون وإعادة إدماجهم في المجتمع.

١٩- وأفضت الدورات التدريبية التي شارك فيها مديرو السجون والاختصاصيون النفسانيون والاجتماعيون إلى تعزيز بناء القدرات وتبادل الممارسات الجيدة التي سبق استخدامها على الصعيد الوطني، إلى جانب استحداث ممارسات جديدة من المحيط الدولي وإنشاء شبكات مؤسسية على مستوى الاختصاصيين الممارسين.

٢٠- وقد دأبت حكومة مالي، منذ عام ٢٠١٦، على إبداء اهتمامها الشديد بالتعاون مع المعهد بشأن التحديات التي تواجهها الحكومة في التعامل مع الجناة المتطرفين العنيفين في السجون. وكان المعهد يتعاون بصورة وثيقة مع المركز الدولي لمكافحة الإرهاب وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي ("مينوسما") ومع المديرية الوطنية لإدارة السجون والتعليم المراقب.

٢١- وفي نيسان/أبريل ٢٠١٧، نظّم المعهد، بالتعاون مع المركز الدولي لمكافحة الإرهاب، برنامجاً تدريبياً للزعماء الدينيين الشباب بشأن التطرف العنيف ومظاهره في بيئات السجون. وكان هذا البرنامج التدريبي، الذي ضم مشاركين من جميع مناطق مالي، يهدف إلى تمكين معارف الزعماء الدينيين بشأن التشدد الأصولي والتطرف العنيف، بما فيها العوامل التي تسهم في ذلك التشدد وديناميات التشدد في بيئات السجون، وتحليل دور الزعماء الدينيين في منع التشدد ومكافحته. وقدم المشاركون عدة توصيات بشأن ما يمكن لأولئك الزعماء الدينيين الشباب أن يؤدوه من دور في منع التشدد ومكافحته.

٢٢- وفي آب/أغسطس ٢٠١٧، نظّم المعهد، بالتعاون مع المركز الدولي لمكافحة الإرهاب وبدعم من بعثة "مينوسما"، دورة تدريبية في مجال تقييم المخاطر. وركّزت الدورة على استبانة المخاطر وتقييمها، وهدفت إلى تعزيز قدرة موظفي السجون على التعامل مع المحتجزين المتطرفين العنيفين.

٢٣- وفي موازاة ذلك، أجرى المعهد والمركز الدولي لمكافحة الإرهاب مقابلات مع خبراء وطنيين ودوليين ومع سجناء متهمين بجرائم متعلقة بالإرهاب. وأسهمت البيانات التي جمعت من تلك المقابلات في تحديد شكل عمل المعهد في مالي فيما يتعلق بصوغ وتنفيذ استراتيجيات مخصصة وفعالة لإعادة التأهيل وإجراء تحليل شامل لظاهرة الإرهاب في البلد.

٢٤- وفي تايلند، عمّل المعهد في تعاون وثيق مع إدارة المؤسسات الإصلاحية، تحت إشراف وزارة العدل، على إعداد وتنفيذ مؤشر لتقييم المخاطر يراعي العوامل الثقافية واستحداث نميطة تهدف إلى تدعيم دور الأسرة في الحد من خطر النزعة التشددية. وفي عام ٢٠١٧، نظّمت حلقات عمل لوضع الصيغة النهائية لعناصر البرنامج، التي تستند إلى مؤشر تقييم المخاطر، ولمناقشة الاستراتيجية. وأثناء حلقة عمل عُقدت في حزيران/يونيه، ناقش موظفو السجون وخبراء في شؤون الأديان مسائل تتعلق بدور الدين في عملية إعادة التأهيل وإعادة الإدماج. وكانت حصيلة حلقة العمل المتعلقة بدور العقيدة الدينية مجموعة من التوصيات بشأن ما يتعين اتخاذه من إجراءات لتعزيز الحوار بين الأديان.

٢٥- وعمل المعهد أيضاً مع الحكومة المغربية على وضع برامج مخصصة لإعادة تأهيل الجناة المتطرفين العنيفين في بيئات السجون وإعادة إدماجهم، مع التركيز بوجه خاص على تصنيف المخاطر وتقييمها، وعلى تدريب موظفي السجون، وعلى الصلات بين برامج إعادة الإدماج وبرامج الرعاية اللاحقة. وفي أيار/مايو ٢٠١٧، قرّر المعهد والمندوبية العامة لإدارة السجون في المغرب توسيع مجال تعاونهما استناداً إلى النتائج الإيجابية التي تحققت في عام ٢٠١٦، حيث عُقدت دورة تدريبية لجميع الاختصاصيين النفسانيين العاملين في سجون المغرب.

٢٦- وبدأ المعهد استكشاف إمكانية العمل المشترك مع الإدارة المعنية بإدارة السجون في إيطاليا من أجل تصميم وتنفيذ أنشطة لتدريب موظفي السجون على التعامل مع الجناة المتطرفين العنيفين، بالارتكاز على الخبرة المكتسبة في بلدان أخرى. وعرضت إدارة السجون في المغرب الإسهام في أنشطة التدريب هذه بتوفير خبرتها الفنية وكوادرها الذين يمكنهم العمل مع موظفي السجون في إيطاليا وتقديم الدعم كوسطاء ثقافيين أو كمدربين.

٢- مكافحة تغذية التشدد والتطرف العنيف في منطقة الساحل-المغرب العربي من خلال إشراك المجتمع المدني

٢٧- ثمة مشروع يتعلق بمكافحة تغذية التشدد والتطرف العنيف في منطقة الساحل-المغرب العربي، تموله المفوضية الأوروبية، يركز على النماذج الموجودة لإشراك المجتمع المحلي في منع التطرف العنيف، ويستند إلى فرضية مفادها أن المجتمع المدني يمثل عاملاً أساسياً في منع ومكافحة صعود الإيديولوجيات المتطرفة وتزايد العنف. وأُوفدت إلى تشاد وتونس والجزائر والمغرب وموريتانيا بعثات لتقصي الحقائق من أجل استبانة المبادرات الحالية بشأن مكافحة التطرف العنيف وإذكاء الوعي بذلك المشروع. وأفضى تقييم تلك البعثات وإطلاق نداءين عموميين (واحد لمنطقة المغرب العربي وواحد لمنطقة الساحل) إلى اختيار مجموعة من متلقي المنح ومن الشركاء التنفيذيين لمشاريع يعتزم تنفيذها في عامي ٢٠١٧ و٢٠١٨.

٢٨- ومن خلال ذلك المشروع، سوف يقدم دعم مالي لما بين ٢٠ و٢٥ جهة فاعلة من المجتمع المدني من أجل تخفيف حدة النزاعات ومكافحة التطرف العنيف، بوسائل منها: (أ) تعميم معلومات عن الثقافة والقيم الديمقراطية؛ و(ب) تنظيم دورات لتدريب القادة الشباب وبناء قدراتهم، ومشاريع في المدارس لمواجهة العنف وتعزيز التسامح والحوار؛ و(ج) الترويج للقيم الديمقراطية ونشرها من خلال أنشطة فنية ومسرحية وموسيقية وثقافية وأنشطة لحماية البيئة؛ و(د) تقديم الدعم إلى وسائط الإعلام، وإنشاء اتحادات للصحفيين، وتشجيع محطات الإذاعة المحلية والرابطات الإذاعية؛ و(هـ) تنظيم أنشطة مع الجماعات الدينية، بغية الترويج لثقافة ديمقراطية وثقافة تحترم المرأة؛ و(و) بناء شبكات جديدة لمنظمات المجتمع المدني أو تدعيم ما هو موجود منها.

٢٩- وأُبرمت في الفترة ما بين آذار/مارس وأيار/مايو ٢٠١٧ اتفاقات بشأن تقديم منح لجهات فاعلة من المجتمع المدني، وبدأ تنفيذ هذا المشروع فعلياً. ويتوخى في إطار هذا المشروع استحداث طرائق لتقييم مختلف الأنشطة ورصدها من أجل استبانة التدخلات الأكثر نجاحاً والأسباب الكامنة وراء نجاحها، أو عدمه، ومعالجة نقص البحوث الميدانية الكمية والنوعية المختبرة اختباراً صارماً.

٣- تقييم الشروط المسبقة لإعداد برنامج تدريبي لصراف الأحداث عن التطرف العنيف

٣٠- ضمن إطار مشروع بحثي مدته سنتان يتناول مسألة المقاتلين الإرهابيين الأجنب وسائر الفئات المعرضة لمخاطر التطرف، أُجري تحليل أولي لنظم قضاء الأحداث والتدابير البديلة وبرامج التجنيد في خمسة بلدان.

٣١- وفي إطار المرحلة الثانية للمشروع، ارتئي التعاون مع الدول الأعضاء من أجل صوغ برامج تجنيد تجريبية. وفي هذا الصدد، استُهل حوار ناهج مع الجهات المعنية الرئيسية في كينيا. وتقرر أثناء المشاورات توسيع نطاق البحث ليشمل فئات معرضة أخرى، إلى جانب الأحداث، والمضي في تطوير البحوث المتعلقة باستخدام المراقبة في تلك الحالات. وسوف يركز البحث في المقام الأول على وضع مبادئ توجيهية دولية لتحسين آليات المراقبة والتجنيد والتدابير البديلة من أجل حماية الفئات المستضعفة التي يُزعم انحراطها في أنشطة إرهابية. وثمة عنصر إضافي في المشروع هو تنظيم حلقتي عمل في كينيا بشأن فوائد التجنيد والتدابير البديلة في التصدي لدورة تغذية التشدد، وبشأن نظام الاختبار تحت المراقبة الذي يوجد له إطار قانوني متين وكذلك تجربة راسخة في كينيا.

٤- قطع الصلة بين الجريمة المنظمة والإرهاب: تحديد النهج البرنامجية

٣٢- ثمة تقارب متزايد بين الجماعات الإجرامية المنظمة والجماعات الإرهابية، من خلال صلاحتهما التفاعلية والإيديولوجية والإقليمية والاستراتيجية. ولذلك، يعكف المعهد على تحليل هذه الظاهرة من خلال فحص تلك الصلات. فالتفاعلات فيما بينها ليست مباشرة، إذ إن لكل حالة خصوصيتها السياقية المتجذرة في الظروف التاريخية والمتحوّلة باستمرار. وضمن إطار استراتيجية المعهد الشاملة لمكافحة الإرهاب، ووفقاً لقرار مجلس الأمن ٢١٩٥ (٢٠١٤) المتعلق بالأخطار التي تتهدّد السلم والأمن الدوليين، يهدف المعهد إلى دعم إعداد سياسات فعالة وتدابير برنامجية فعالة للتصدي لتلك الأخطار.

٣٣- وفي عامي ٢٠١٦ و٢٠١٧، أشرك المكتب خبراء وكيانات حكومية في حلقات عمل لمعالجة تلك المسألة واستبانة التحديات القائمة والتدابير الخاصة بمعالجة مختلف المشاكل الناشئة عن ذلك التقارب. وعلى وجه الخصوص، قاد المعهد ومعهد شؤون العدالة التايلندي فريقاً من الخبراء لاستعراض قاعدة الشواهد القائمة والنظريات المفاهيمية السائدة حالياً فيما يتعلق بالصلة بين الجريمة المنظمة والإرهاب، من أجل اختبارها على خلفية مجالات الخبرة الفنية الموجودة لدى الخبراء والاستفادة من معارفهم وممارساتهم الفضلى، بغية تحديد مجموعة من الأولويات البرنامجية. وتشمل الجهود التي يمكن الاضطلاع بها للتصدي لتلك الصلة ما يلي: (أ) تحسين النظم القضائية؛ و(ب) تعزيز التعاون بين شرطة الحدود ووحدات الاستخبارات المالية؛ (ج) إقامة شراكات بين القطاعين العام والخاص؛ و(د) تشجيع إشراك المجتمع المدني والمجتمعات المحلية.

باء- تخفيف المخاطر الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنوية

٣٤- يدعم المعهد وضع نهج متكامل لتخفيف المخاطر الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنوية يجمع بين كل هذه العناصر، سواء أكانت دولية أم إقليمية أم وطنية، في إطار استراتيجية مشتركة. ويستتبع وضع استراتيجية من هذا القبيل تطبيق نهج شمولي يمكن فيه لجميع الجهات المعنية أن تُرسّي أهدافاً مشتركة وإن كانت تعمل بصورة مستقلة، وأن تقوم باستبانة وإدارة الموارد اللازمة لتحقيق تلك الأهداف، وأن توزع المسؤوليات والمهام توزيعاً واضحاً، وأن تنشئ قنوات اتصال عاملة، وأن تُرسّي ثقافة أمنية قائمة على التعلّم المشترك، وأن تكفل تجسيد الدروس المستفادة واستيعابها في جميع مكونات النظام.

مبادرة مراكز التميز المعنية بتخفيف المخاطر الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنوية

٣٥- تُموّل مبادرة مراكز التميز المعنية بتخفيف المخاطر الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنوية من الاتحاد الأوروبي، ويشترك في تنفيذها كلٌّ من المعهد ومركز البحوث المشتركة التابع للمفوضية الأوروبية. وقد أُعدت المبادرة من خلال تعاون متلاحم وفعال على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي وبدعم تقني من منظمات دولية وإقليمية ذات صلة ودول أعضاء في الاتحاد الأوروبي وخبراء إقليميين وجهات معنية أخرى.

٣٦- وهذه المبادرة، التي أُطلقت قبل ثماني سنوات، أصبحت الآن راسخة القدم وتعمل بسلاسة في بلدان الواجهة الأطلسية لأفريقيا، وآسيا الوسطى، وشرق ووسط أفريقيا، والشرق الأوسط،

وبلدان مجلس التعاون الخليجي، وشمال أفريقيا ومنطقة الساحل، وجنوب شرق آسيا، وشرق أوروبا وجنوب شرقها. وفي كل من هذه المناطق، أنشأ المعهد أمانة تتولى تشجيع التعاون الوثيق بين البلدان الشريكة وتسهيل تنفيذ الأنشطة. ويقود كلاً من تلك الأمانات رئيس يعينه البلد المضيف، ويدعم عملياتها منسقون إقليميون ومساعدون محليون يوظفهم المعهد.

٣٧- وفي عام ٢٠١٧، انصب التركيز على تمكين البلدان من تكوين خبراتها الفنية الخاصة في مجال الحد من الأخطار الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية ومن زيادة الاعتماد على تلك الخبرات، كما انصب التركيز على تعزيز ما حققته من إنجازات معلّمة. وبدعم من الأمانة الإقليمية لمنطقة الواحة الأطلسية لأفريقيا، قام خبراء من ١٠ بلدان بإعداد تقارير تقنية بشأن سلامة الأغذية والأمن الغذائي لتشكّل أساساً لصوغ المشاريع. وكانت هذه أول مرة تطبّق فيها منهجية من هذا القبيل في تحديد المشاريع. وقام ما مجموعه ٢٠ بلداً لديها خطط عمل وطنية متقدمة بشأن تخفيف المخاطر الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية بالترويج لتلك الخطط أثناء حدث جانبي عُقد على هامش الاجتماع السنوي للدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة البيولوجية، ولدى بلدان "الشراكة العالمية". وأعربت أفغانستان وأوزبكستان وبوروندي وتوغو والسنغال وليبيريا والنيجر عن اهتمامها بوضع خطة من هذا القبيل.

٣٨- ولقيت المبادرة وأماناتها اعترافاً بما نفذته من أعمال ناجحة بالتعاون مع البلدان الشريكة والأوساط الإنمائية الدولية. وقد جاء هذا الاعتراف في صورة إعراب عن الاهتمام بتوثيق التعاون. وأتمت إثيوبيا وباكستان عملية تقديم الطلب في عام ٢٠١٧، وبذلك ارتفع العدد الإجمالي للبلدان الشريكة الرسمية إلى ٥٧ بلداً. وفي تموز/يوليه ٢٠١٧، قام المدير العام لشؤون التعاون الدولي والتنمية الدولية بالمفوضية الأوروبية بزيارة مقر أمانة آسيا الوسطى أثناء زيارته لأوزبكستان، مما أكد دورها الاستراتيجي في النهوض بالخطط الأمنية الوطنية.

٣٩- وعُقدت ضمن إطار المبادرة على مدى عام ٢٠١٧ عدة اجتماعات، منها اجتماع مع الجهات المعنية بالمخاطر الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية في إثيوبيا تناول تعزيز قدرات تخفيف المخاطر، واجتماع مائدة مستديرة لجهات الوصل الوطنية في شرق ووسط أفريقيا من أجل تسهيل التعاون الإقليمي وتدعيم القدرات الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية. وشارك في الاجتماع ١١ بلداً أفريقيًا، وركز على مسألة الأدوية المزيفة والمسائل الإشعاعية والنووية.

جيم- التقدم التكنولوجي: المنافع والمخاطر والحلول

١- التحسينات الأمنية المتأتمية من البحوث والتكنولوجيا والابتكار

٤٠- واصل المعهد دعم جهود الدول الأعضاء في مجال تحسين أمنها باستخدام التكنولوجيا، وبدأ في إنشاء منصة للتعاون، يُراد لها أن تصبح محفلاً للنقاش حول تحسين الأمن من خلال البحوث والتكنولوجيا والابتكار. وسوف تتيح المنصة إجراء مناقشات بشأن عدّة مواضيع، منها أمن سلاسل التوريد؛ وتكنولوجيا سلاسل كتل البيانات المشفرة (تكنولوجيا "البلوكتشين") والعملات المشفرة؛ والتكنولوجيا الأحيائية والتكنولوجيا النانوية؛ والدكاء الاصطناعي؛ والمسائل الإدارية المتعلقة بالموارد الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية.

٤١- وتهدف المبادرة إلى زيادة تقاسم المعارف والمعلومات بشأن المخاطر الأمنية والجوانب التكنولوجية في المجالات الأمنية الرئيسية، بما فيها أمن سلاسل التوريد؛ والمسائل الإدارية المتعلقة بالموارد الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية؛ والمسائل الأمنية المتعلقة بتكنولوجيا "البلوك تشين" والعملات المشفرة؛ والبيانات الضخمة؛ والتكنولوجيا الأحيائية؛ والتكنولوجيا النانوية. وسوف تشجع المنصة الحوار وتقاسم الممارسات الجيدة بين موردي التكنولوجيا وممثلي القطاع العام والرباطات الصناعية.

٤٢- ويتوقع أن يشمل نسق المشروع الخطوات التالية: (أ) مناقشة سيناريوهات المخاطر والتحقق من صحتها أثناء الاجتماعات مع الخبراء؛ و(ب) استبانة حلول تكنولوجية لمواجهة سيناريوهات المخاطر ذات الصلة؛ و(ج) التبليغ عن النتائج بواسطة إحاطات سياساتية.

٤٣- وفي عام ٢٠١٧، عُقدت سلسلة اجتماعات لعرض معلومات عن استخدام البحوث والتكنولوجيا والابتكار في تحسين الأمن، شملت حلقات عمل تقنية حول البيانات الضخمة والتكنولوجيا الأحيائية. وأعربت عدة منظمات عن اهتمامها بالمشروع وبالمشاركة في أنشطته، منها المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) والاتحاد الدولي للاتصالات والرابطة الدولية للطابع الضريبية والمنظمة العالمية للملكية الفكرية ومكتب شؤون الملكية الفكرية التابع للاتحاد الأوروبي ومكتب التحقيقات الاتحادي بالولايات المتحدة ومركز جنيف للسياسات الأمنية.

٢- الشبكة الدولية المعنية بالتكنولوجيا الأحيائية

٤٤- تتيح التطورات الحاصلة في علوم الحياة والتكنولوجيا الأحيائية إمكانيات جديدة في مجالات البحث والطب والصناعة. ولكن إلى جانب ظهور هذه الحقائق الجديدة، هناك شواغل تتعلق بالأمان والأمن والأخلاق تشير إلى الحاجة إلى بحوث وابتكارات مسؤولة في مجال علوم الحياة. وفي هذا السياق، أطلق المعهد الشبكة الدولية المعنية بالتكنولوجيا الأحيائية، وهي ملتزمة بالنهوض بالتعليم والتوعية بشأن التحلي بالمسؤولية في البحوث والابتكارات المتعلقة بعلوم الحياة.

٤٥- وفي ١٢ و١٣ آذار/مارس ٢٠١٧، عقد المعهد أول اجتماع لشركاء الشبكة في جنيف، وحضره ممثلون لأكثر من ٣٠ مؤسسة شريكة. وأثناء الاجتماع، سلط المعهد الضوء على عدة أنواع مختلفة من الموارد التعليمية المستحدثة ضمن إطار الشبكة، منها أفلام فيديو توعوية؛ وإحاطات تكنولوجية، تركز على أوجه التقدم في مجال التكنولوجيا الأحيائية؛ وزيارات افتراضية إلى مختبرات لأغراض التدريب؛ وتمارين منضّدة. وكانت استجابة شركاء الشبكة إيجابية، إذ أكدوا فائدة هذه الأنواع من الموارد التعليمية وأبدوا التزامهم بمواصلة استحداث وتعميم موارد من هذا القبيل من خلال مؤسساتهم.

٣- صوب إنشاء مركز للذكاء الاصطناعي والروبوتيات

٤٦- في أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، أبرم المعهد وحكومة هولندا اتفاق بلد مضيف لإنشاء مركز الذكاء الاصطناعي والروبوتيات في لاهاي.

٤٧- وكانت قد استهلكت في عام ٢٠١٤ عملية تشاورية مع الجهات المعنية ذات المصلحة، بهدف المضي قُدماً بالمناقشات حول حوكمة الروبوتيات والذكاء الاصطناعي. ويمثل المركز إنجازاً مهماً ضمن إطار تلك العملية، ويتوقع له أن يسهم في تحسين فهم ثنائية المخاطرة-الفائدة في مجال الذكاء الاصطناعي والروبوتيات من خلال تحسين التنسيق وجمع المعلومات ونشرها والتدريب والتوعية وأنشطة التواصل. وسوف يشمل عمل المركز رصد التطورات العالمية، والترويج لإنشاء شبكة دولية في مجال الذكاء الاصطناعي والروبوتيات، والإسهام في صوغ السياسات. وسوف يكون من العناصر الأساسية في نهج المركز بناء توافق في الآراء بين الأوساط المعنية، سواء أكانت وطنية أم إقليمية أم دولية، أو تابعة للقطاع العام أم الخاص، من المنظورين النظري والعملية وعلى نحو متوازن وشامل.

دال- الأمن السياحي في بلدان أمريكا اللاتينية

٤٨- أُطلق بالتعاون مع لجنة البلدان الأمريكية لمكافحة الإرهاب، التابعة لمنظمة الدول الأمريكية، مشروع يتعلق بتدعيم تدابير منع الجريمة والتصدي لها في المقاصد السياحية في أمريكا الوسطى والمكسيك والكاربي، بغية تقديم المساعدة إلى ١٥ دولة عضواً على الأقل في أمريكا اللاتينية والكاربي. وتعتبر السياحة في كثير من البلدان مورداً اقتصادياً رئيسياً. ومن ثم، فإن تعزيز الأمن السياحي يمثل عنصراً أساسياً في التنمية الاقتصادية.

٤٩- ويهدف المشروع إلى تعزيز الخبرات المهنية والتقنية لموظفي الأمن العام والخاص في الدول الأعضاء في منظمة الدول الأمريكية، مع التركيز بوجه خاص على بناء شراكات بين القطاعين العام والخاص. وقد صُممت أنشطة التدريب خصيصاً لتناسب جمهوراً مختلفاً من القطاعين العام والخاص، ونُظمت على نحو يشجع على التعاون. ومن الأهداف الخاصة لهذا المشروع إنشاء وتعزيز آلية تعاون دائمة بشأن التخطيط الأمني وحماية المقاصد السياحية. وهو يستند إلى ما اكتسبه المعهد ولجنة البلدان الأمريكية لمكافحة الإرهاب من تجربة واسعة في هذا المجال وما أنشأه من شبكات راسخة في المنطقة.

٥٠- وقد نُفذت في إطار المشروع ثلاثة أنواع من الأنشطة يرد بيانها أدناه.

١- تنظيم دورات تدريبية أساسية في مجال الأمن السياحي

٥١- يهدف المعهد ولجنة البلدان الأمريكية لمكافحة الإرهاب إلى وضع منهجية شاملة لبناء القدرات في مجال الأمن السياحي، تستند إلى نمطة تدريبية تستهدف فئات معينة من المستفيدين المنخرطين في حماية الأماكن السياحية. وقد عُقدت دورة تدريبية في بريدجتاون في آب/أغسطس ٢٠١٧. كما عُقدت دورات أخرى في المكسيك: في كيريتارو وبلايا ديل كارمن في آب/أغسطس؛ وفي تيخوانا وماساتلان في تشرين الثاني/نوفمبر.

٢- وضع خطط متكاملة للأمن السياحي من خلال إقامة شراكات بين القطاعين العام والخاص

٥٢- يعكف المعهد ولجنة البلدان الأمريكية لمكافحة الإرهاب على الترويج لمنهجية شاملة لإقامة شراكات بين القطاعين العام والخاص دعماً لصوغ خطط أمنية متكاملة تشارك فيها جهات معنية في ثلاث دول أعضاء. وفي كل موقع، سوف ينظم المعهد واللجنة اجتماعات تحضيرية تشارك فيها الجهات المعنية في قطاع السياحة من القطاعين العام والخاص. وعقب كل اجتماع، سوف توفر للجهات المعنية المشاركة في تمارين قائمة على سيناريوهات تمتد لفترة تتراوح من ١٢ إلى ١٥ أسبوعاً وتستخدم فيها منصة إلكترونية مخصصة لذلك الغرض. والهدف الرئيسي لتلك التمارين هو اختبار الاستراتيجيات وإجراءات التشغيل وتقييمها وتحسينها من أجل تقديم مساهمات تدخل في خطة شاملة للأمن السياحي. واستناداً إلى ما يرد أثناء التمارين من مساهمات وما يُجمع من خلال مختلف الأنشطة من معلومات، سوف يضع المعهد واللجنة خطة أمنية شاملة خاصة بذلك المقصد، في تشاور تام مع الشبكة المحلية للجهات المعنية من القطاعين العام والخاص. وسوف تُقر السلطة المحلية تلك الخطة الأمنية أثناء حلقة العمل الختامية. وفي عام ٢٠١٧، عُقدت دورة تخطيطية في مونتيجو باي، جامايكا، كما عُقدت في سان خوسيه دورة تدريبية أولية للجهات المعنية.

٣- توفير تدريب متخصص على إدارة المخاطر ومنع الجريمة في المقاصد السياحية

٥٣- قام المعهد ولجنة البلدان الأمريكية لمكافحة الإرهاب، بالتشارك مع أجهزة متخصصة من وكالات دولية ووطنية معنية بإنفاذ القانون، منها مكتب التحقيقات الاتحادي بالولايات المتحدة وشرطة الخيالة الملكية الكندية ورابطة قوات الشرطة الأمريكية (الأمريبول) والإنتربول، بإعداد وتنفيذ دورات متخصصة على مواجهة الجرائم الخطيرة في ثلاثة مقاصد سياحية مختارة. واستناداً إلى البحوث المكتبية، أعد المعهد واللجنة محتوى الدورة التدريبية المتخصصة، بالتشارك مع السلطات المحلية. وأوليت أولوية للجرائم الخطيرة التي تنتهك حقوق الإنسان وتستهدف الفئات المستضعفة. وبعد كل دورة تدريبية، أعد المعهد تقريراً شاملاً ومجموعة توصيات للجهات المشاركة. وضمن هذا الإطار، قُدم تدريب متخصص في أنتيجوا وغواتيمالا في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧.

ثالثاً - الجريمة والعدالة

ألف - المشروع التجريبي لبلدان الربيع العربي بشأن استرداد الموجودات

٥٤- واصل المعهد مساعدة تونس وليبيا ومصر وشبكة كامدن المشتركة بين الوكالات لاسترداد الموجودات على إنشاء آلية جديدة لزيادة فعالية عمليات تعقب الموجودات المتحصّل عليها بصورة غير مشروعة واسترداد تلك الموجودات في إطار المشروع التجريبي لبلدان الربيع العربي بشأن استرداد الموجودات. وانطوى المشروع أيضاً على التنسيق مع شركاء دوليين آخرين، منهم مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وبعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا، وإطلاع وفود الاتحاد الأوروبي في جميع البلدان الثلاثة المستفيدة على سير تنفيذ المشروع.

٥٥ - ففي تونس، أُحرز مزيد من التقدم السياسي صوب إرساء قانون جديد بشأن المصادرة المدنية للموجودات، هو الأول من نوعه في شمال أفريقيا. وتقود وزارة أملاك الدولة في تونس الجهود الرامية إلى سنّ قانون مدني بشأن المصادرة المدنية. ويقدم المعهد دعماً لتلك الوزارة ولوزارة العدل في جهودهما الرامية إلى اعتماد آليات أكثر استدامة لاسترداد وإدارة الموجودات المتحصّل عليها بصورة غير مشروعة.

٥٦ - وفي عام ٢٠١٧، نُظمت بعثات لخبراء من مختلف الجهات المعنية الوطنية في مكاتب استرداد الموجودات وإدارتها في إيطاليا وبلجيكا ورومانيا وفرنسا وهولندا. وشاركت في تلك البعثات جهات معنية أخرى، منها هيئات معنية بالتحليل والتحقيق ووحدات استخبارات مالية وأجهزة معنية بإنفاذ القانون وسلطات قضائية ووزارات للشؤون المالية وسلطات معنية بالتحقق الضريبي ومقررو سياسات. ونُفذت دورات تدريبية متخصصة، في مجال التحليل المالي، لعدة جهات معنية باسترداد الموجودات في تونس ومصر. ووفّرت التعقيبات المنبثقة من الدورات التدريبية أساساً لإعداد كتيب إرشادي بشأن التحليل المالي سيكون مصمماً بحيث يناسب الإطار القانوني والدستوري الخاص بكل بلد.

٥٧ - وفي شباط/فبراير، ونظراً لأنّ عمل المعهد قد أعطى نتائج إيجابية فيما يتعلق باسترداد الموجودات، أبدى جميع النظراء الرئيسيين في تونس وليبيا ومصر، وكذلك الاتحاد الأوروبي، رغبتهم في أن يواصل المعهد تقديم الإرشاد التقني والدعم ما بعد حزيران/يونيه ٢٠١٨.

باء- التعاون مع مكتب الاتحاد الأوروبي لشؤون الملكية الفكرية

٥٨ - أبرم المعهد ومكتب الاتحاد الأوروبي لشؤون الملكية الفكرية اتفاق تعاونٍ شمل ثلاثة مشاريع نُفذت في عام ٢٠١٧.

١- دراسات الحالة الجنائية المتعلقة بانتهاكات حقوق الملكية الفكرية

٥٩ - ثمة مشروع يتعلق بإجراء تحليل متعمق لدراسات الحالة المتعلقة بانتهاكات حقوق الملكية الفكرية، كان يهدف إلى تدعيم المعرفة بالمهارات الجديدة وتطويرها لدى الجهات المعنية القانونية الرئيسية، وخصوصاً القضاة وأعضاء النيابة العامة، من أجل مكافحة الجرائم المتعلقة بالملكية الفكرية.

٦٠ - وجرى استعراض وتحليل مجموعة من دراسات الحالة الرائدة المتعلقة بعمليات وتحقيقات أجرتها هيئات أوروبية معنية بإنفاذ القانون، بغية تعزيز المعارف وإرساء أساس لإعداد دورات توعوية وتدريبية للقضاة وأعضاء النيابة العامة. وانضوت هذه المبادرة على تعاون مع عدة جهات معنية في ألمانيا وإيطاليا وبلجيكا والسويد وفرنسا، ومع ممثلي وحدة التعاون القضائي التابعة للاتحاد الأوروبي (يوروجست).

٢- الدراسة المتعلقة بالبرامجيات الخبيثة

٦١- كان الغرض من الدراسة المتعلقة بالبرامجيات الخبيثة إجراء بحث مستقل يركز على البيانات لاستبانة وسائل معينة لنشر البرامجيات الخبيثة، المرتبطة بانتهاكات المحتوى الرقمي المحمي بقوانين حقوق التأليف، وتشريح تلك الوسائل وتحليلها وتبينها. ويعتزم استخدام نتائج هذه الدراسة لتوفير فهم أعمق لأخطار البرامجيات الخبيثة، وللمساعدة على استبانة تدابير لمواجهة التحدي المتمثل في انتهاكات حقوق التأليف الإلكترونيّة. وقد أُدمج التقرير النهائي في تحليل لعينات من البرامجيات الخبيثة أُجري باستخدام منصة وكالة الاتحاد الأوروبي المعنية بالتعاون في مجال إنفاذ القانون (اليوروبول). ويحتوي التقرير على شرح لأساليب نشر البرامجيات الخبيثة.

٣- الدراسة المتعلقة بدور الجريمة المنظّمة في تهريب المنتجات المزيفة من الصين إلى أوروبا

٦٢- كان الغرض من الدراسة المتعلقة بدور الجريمة المنظّمة في تهريب المنتجات المزيفة من الصين إلى أوروبا هو توفير معلومات وبيانات ومعارف عن دور الجريمة المنظّمة عبر الوطنية في إنتاج المنتجات المزيفة والاتجار بها، خصوصاً في سياق الاتجار المتعلق بالصين والاتحاد الأوروبي. وقد وفّرت الدراسة صورة شاملة عن عمليات الجريمة المنظّمة وتضمّنت عرضاً لدراسات حالة تتعلق بمختلف البلدان المستهدفة. وأبرز هذا البحث السمات المميزة للشبكات الإجرامية الضالعة، ومخططات التعاون القائمة بين الجماعات الإجرامية المختلفة الجنسيات، وطرائق الاتجار والإخفاء ودروب التهريب ومراكز النشاط الرئيسية، وما يتصل بذلك من عمليات لغسل الأموال وتحويل النقود من الاتحاد الأوروبي إلى الصين.

جيم- حالة المعارف المتعلقة بنهوج مكافحة الجرائم ذات الآثار البيئية الخطيرة

٦٣- يواصل المعهد توسيع برنامجه الخاص بالبحوث التطبيقية المتعلقة بالجرائم البيئية. وفي هذا الصدد، أجرى المعهد في عام ٢٠١٧، بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة (اليونيب)، بحثاً تناول المعارف الحالية عن الجرائم التي لها تأثير خطير على البيئة. وكان هذا البحث يهدف إلى تعزيز فهم تلك الجرائم والوعي بخطورها، ودعم إعداد تدابير لمواجهة تلك الجرائم على الصعيد الدولي والإقليمي والوطني وتحسين تنفيذ تلك التدابير.

٦٤- وأعد المعهد واليونيب منهجية لصوغ المشاريع تشجع على اتباع نهج عالمي في فهم الجرائم البيئية باستخدام عملية يشارك فيها خبراء. وقد أجرى المعهد دراسة بحثية أولية حول الحالة الراهنة للمعارف التي أتاحتها المنظمات الدولية والحكومات الوطنية على الملأ. وعرض مشروع الدراسة على فريق مؤلف من ثمانية خبراء دوليين، اختارهم اليونيب ليكونوا أعضاء في اللجنة الاستشارية التقنية لهذا المشروع. وقد اجتمعت اللجنة الاستشارية التقنية في مقر المعهد (يومي ١٥ و ١٦ حزيران/يونيه ٢٠١٧) لمناقشة هيكل التقرير ومحتواه، ولتقديم بيانات جديدة ودعم التبكيّر بإعداد التوصيات. وقام المعهد بتنقيح المشروع الأول للدراسة بالاستناد إلى تعقيبات أعضاء اللجنة ومساهماتهم، وجرى تعميمه مجدداً من أجل جمع أمثلة لممارسات جيدة. ثم عُرض المشروع الثاني للدراسة، الذي جسّد النواتج المنبثقة عن اجتماع اللجنة، على فريق خبراء مؤلف من ممثلي اليونيب

وأُخضع للفحص أثناء اجتماع ثانٍ عُقد في روما من ١٣ إلى ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧. وإضافة إلى ذلك، قامت جهات الوصل المعيّنة من جانب برنامج مونتيفيديو باستعراض الدراسة في عدّة مراحل من العملية، من أجل تقديم مساهمات وتعليقات. وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، وُضعت الدراسة في صيغتها النهائية، مع مراعاة التعقيبات الواردة من عملية الخبراء والأفكار المنبثقة عنها.

دال- الهدف ١٦ من خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠

٦٥- في عام ٢٠١٧، شرع المعهد في تنفيذ مبادرة تهدف إلى توليد معارف جديدة عن التحدّيات المرتبطة بقياس وإنجاز الهدف ١٦ من خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وعن التقدّم المحرز في هذا الشأن. وترتكز المبادرة خصوصاً على المؤشر ١٦-٤-١، المتعلق بمكافحة التدفّقات المالية غير المشروعة. ويُعرف هذا المؤشر باسم "المؤشر اليتيم"، نظراً للتحديات المرتبطة بقياسه، وهو مدرج في الطبقة الثالثة من تصنيف فريق الخبراء المشترك بين الوكالات المعني بمؤشرات أهداف التنمية المستدامة. وهذا يعني أنه لا تتوافر بشأنه بعد منهجية أو مجموعة معايير معتمدة دولياً أو أنه يجري (أو سيجري) صوغ أو اختبار منهجية أو مجموعة معايير من هذا القبيل. وينشأ التحدّي الأول من عدم وجود اتفاق حول إرساء الأساس المفاهيمي. وفي هذا السياق، سوف يسهم المعهد، ضمن إطار المبادرة، في استبانة مفهوم وتعريف للتدفّقات المالية غير المشروعة يحظيان بقبول واسع. ويعمل المعهد بصورة وثيقة مع هيئات الأمم المتحدة الأخرى على استكشاف نهج مبتكرة تتيح إجراء قياس وافٍ للتقدّم المحرز صوب تحقيق الهدف ١٦.

رابعاً- التدريب والتعليم المتقدّم

٦٦- يقوم المعهد، وفقاً لمهامته الأساسية، بصوغ وتنفيذ برامج للتدريب على الأمور المتعلقة بمنع الجريمة والعدالة الجنائية وحماية حقوق الإنسان. وتسهم هذه الأنشطة التدريبية في نقل الخبرات الفنية التي يكوّنها المعهد.

١- برنامج الخبراء الدوليين في مجال علم النفس الاستقصائي والقانوني

٦٧- لهذا البرنامج هيكل فريد يزوّد المشاركين فيه بكفاءات ومهارات أكاديمية جامعة في مختلف الميادين المتعلقة بعلم النفس الاستدلالي الجنائي. ويتناول البرنامج المفاهيم القانونية والنفسانية الأساسية المستخدمة في سياق الاستدلال الجنائي. وفي عام ٢٠١٧، نفذ المعهد، بالتعاون مع جامعة "آبو أكاديمي" (فنلندا) وبدعم من المعهد الجامعي الساليزي في تورينو (إيطاليا) والمختبر الجنائي التابع له، جولة ثانية من البرنامج.

٢- برنامج التدريب المتخصص في القانون الجنائي الدولي والأخطار العالمية التي تتهدّد السلم والأمن

٦٨- عُقدت في الفترة من آذار/مارس إلى حزيران/يونيه ٢٠١٧ الجولة الأولى لبرنامج تدريب متخصص في القانون الجنائي الدولي والأخطار العالمية التي تتهدّد السلم والأمن، وحضرها

مشاركون من أفريقيا وآسيا وأوروبا وأمريكا اللاتينية، وكذلك من الولايات المتحدة. وركز البرنامج التدريبي على مختلف مجالات الجريمة والعدالة، بما فيها: الجريمة المنظمة والفساد؛ والإرهاب والمخاطر الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية؛ والجريمة السيبرانية والذكاء الاصطناعي؛ والاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين؛ والجريمة البيئية؛ والعدالة الجنائية الدولية وحقوق الإنسان. كما أتاح البرنامج التدريبي فرصة لتقاسم الخبرات الفنية وعرض النتائج المتوصل إليها في تلك المجالات ضمن إطار المشاريع التي نفذها المعهد. ونظراً لنجاح هذا البرنامج التدريبي، نُفذت جولة ثانية له في النصف الثاني من عام ٢٠١٧.

٣- الدورة المتخصصة للعاملين في الميدان الإعلامي والأمني بشأن مخاطر وفوائد الذكاء الاصطناعي والروبوتيات

٦٩- نظّم المعهد، بالتعاون مع مركز كامبريدج لدراسات المخاطر (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية) دورة متخصصة للخبراء الإعلاميين والأمنيين، استضافها ذلك المركز وحضر الدورة صحفيون وممثلون لمؤسسات أكاديمية ومنظمات دولية وكيانات تابعة للقطاع الخاص من ٢٠ بلداً. والتقى المشاركون بخبراء بارزين من أجل زيادة فهمهم للتطورات الحاصلة في مجال الذكاء الاصطناعي والروبوتيات، مع التركيز بصفة خاصة على ما يمكن أن يترتب على تلك التطورات من تبعات أمنية عالمية. وقد أُعدّ تقرير عن تلك الدورة وعمّم على نطاق عالمي.

٤- الحلقة الدراسية المتعلقة بالدفاع في القانون الجنائي الدولي

٧٠- تنظّم الحلقة الدراسية المتعلقة بالدفاع في القانون الجنائي الدولي سنوياً بالتعاون مع مكتب المستشار القانوني العام لشؤون الدفاع في المحكمة الجنائية الدولية والاتحاد الدولي للمحامين ورابطة تورينو للمحامين. وتساعد هذه الحلقة على اكتساب فهم دقيق للأساليب والاستراتيجيات التي يستخدمها محامو الدفاع في المحاكمات الجنائية الدولية.

٥- الدورات الدراسية الصيفية والشتوية المتعلقة بحقوق الإنسان والجرائم البيئية والجريمة المنظمة عبر الوطنية والإرهاب

٧١- أثناء الدورات الدراسية الصيفية والشتوية المكثفة، التي تستغرق أسبوعاً واحداً، يُزوّد المشاركون بإرشادات تساعد على اكتساب معارف معمّقة بالغة الأهمية في مجال قانوني مستجد يتعلق بحقوق الإنسان و"الجرائم المرتكبة ضد البيئة" والصلات بين الجريمة المنظمة والإرهاب.

٦- البرنامج الدولي للتصدي السريع والبرنامج التدريبي المتصل به

٧٢- مع نشوء أخطار وتحديات جديدة، من شأن عجز الدول الأعضاء عن اعتماد تدابير لدرء تلك الأخطار ومواجهة تلك التحديات أن يحدّ من قدرتها على احتواء مختلف الظواهر الإجرامية. وفي ظل التغيير المستمر في السيناريوهات، تتزايد الحاجة إلى قدرات كافية في مجال التصدي السريع يمكن أن تُحدث آثاراً إيجابية ومستدامة في المدين القصير والطويل. وهذه القدرات هي الهدف

الرئيسي لمشروع استهله المعهد في عام ٢٠١٧، يركز على مسؤولية الوقاية ومسؤولية المواجهة وتخفيف المخاطر ومسؤولية إعادة البناء. وتهدف هذه المبادرة إلى تكوين فريق للتصدي السريع رفيع التخصص وإنشاء برنامج تدريبي متصل به يكون قادراً على تلبية ما لدى الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية والدولية من احتياجات فورية وطويلة المدى فيما يتعلق بالمسائل والأزمات ذات الصلة بنظم العدالة الجنائية، والتي تشمل، على سبيل المثال لا الحصر، منع الجريمة وإنفاذ القانون وحقوق الإنسان والتنمية البشرية.
